

للمصارف وللمؤسسات المالية

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ٨١٨٣ تاريخ ٢٠٠٢/٧/١٢ المتعلق بالوضعيات المالية .

بيروت ، في ١٢ تموز ٢٠٠٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

قرار وسيط رقم ٨١٨٣

الوضعيات المالية

ان حاكم مصرف لبنان ،
بناءً على قانون النقد والتسليف لا سيما المادة ١٤٦ منه ،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ المتعلق بالميزانية وبيان الارباح
والخسائر المعدين للنشر من قبل المصارف والمؤسسات المالية ،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٦٥٧٦ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ المتعلق بالبيانات المالية المجمعة،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ
٢٠٠٢/٧/١٠،

يُقرّر ما يأتي :

المادة الاولى : يُلغى نص بيان الارباح والخسائر المعد للنشر المرفق بالقرار الاساسي رقم
٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ ويستبدل بالنص الجديد المرفق بهذا القرار .

المادة الثانية : يلغى نص المادة الثانية من القرار الاساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤
ويستبدل بالنص التالي :
«على المصارف والمؤسسات المالية تزويد مديرية الاحصاءات والابحاث
الاقتصادية لدى مصرف لبنان، على اسطوانة ممغنطة، ببيان الارباح
والخسائر المعد للنشر ضمن المهلة المحددة فيه .»

المادة الثالثة : تعطى المصارف والمؤسسات المالية مهلة استثنائية تنتهي بتاريخ
٢٠٠٢/٧/١٥ لارسال بيان الارباح والخسائر المعد للنشر ، المعدّل بموجب
هذا القرار، العائد للسنة المالية ٢٠٠١.

المادة الرابعة : يُعدّل نص المادة ٦ من القرار الاساسي رقم ٦٥٧٦ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤
بحيث يصبح :

« في سبيل تجميع الميزانيات وفقاً لما هو مبين اعلاه، يتعين ادخال الحسابات الجديدة المبينة في الملحق رقم ١ المرفق بهذا القرار في التصميم المحاسبي للمصارف وللمؤسسات المالية . »

المادة الخامسة : يُلغى الملحق رقم ٢ المرفق بالقرار الاساسي رقم ٦٥٧٦ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ .

المادة السادسة: يُعمل بهذا القرار فور صدوره .

المادة السابعة : يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

بيروت ، في ١٢ تموز ٢٠٠٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه